الأمم المتحدة

E/2008/32 (Part II)

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
15 August 2008
Arabic
Original: English

الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٨

نيويورك، ٣٠ حزيران/يونيه – ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٨

البند ١٢ من جدول الأعمال

المنظمات غير الحكومية

تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٨

(نيويورك، ٢٩ أيار/مايو – ٦ و ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨)

موجز

كان معروضا على اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية في دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٨، المعقودة في الفترة من ٢٩ أيار/مايو إلى ٦ حزيران/يونيه وفي ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، ما مجموعه ١٢٦ طلبا للحصول على المركز الاستشاري، من بينها الطلبات المرجأة من دوراتها للأعوام من ١٩٩٩ إلى ٢٠٠٨. وأوصت اللجنة بقبول ٦٤ طلبا من هذه الطلبات للحصول على المركز الاستشاري وأرجأت البت في ٥٥ طلبا لمنظمات غير حكومية بهدف مواصلة النظر فيها في موعد لاحق، وأنهت النظر في طلبين اثنين لمنظمتين غير حكوميتين. ولم توص بمنح المركز الاستشاري لمنظمة غير حكومية واحدة مرجأة من الدورات السابقة. وأوصت اللجنة بالموافقة على طلب واحد من بين ثلاثة طلبات كانت معروضة عليها لإعادة تصنيف المركز الاستشاري. وإضافة إلى ذلك، استعرضت اللجنة ١٣٩ تقريراً من التقارير التي تُقدّم كل أربع سنوات، ١٣ منها كانت مرجأة من دوراتها السابقة. واستمعت اللجنة إلى ستة ممثلين للمنظمات غير الحكومية.

090908 280708 08-41345 (A)

ويتضمن هذا التقرير مشروع قرار وخمسة مشاريع مقررات بشأن المسائل التي تستدعي اتخاذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي إجراءات بشأنها.

وبموجب مشروع المقرر الأول، سيقرر المجلس ما يلي:

(أ) منح المركز الاستشاري لـ ٦٤ منظمة غير حكومية؛

(ب) إعادة تصنيف منظمة غير حكومية واحدة؛

(ج) ملاحظة أن اللجنة أحاطت علما بالتقارير المقدمة كل أربع سنوات من ١٢٦ منظمة غير حكومية؛

(د) إنهاء النظر في طلبي منظمتين غير حكوميتين؛

(هـ) ملاحظة أن اللجنة قد قررت الإحاطة علماً بسحب منظمتين غير حكوميتين اثنتين لطلبيهما.

وبموجب مشروع المقرر الثاني، سيقرر المجلس عدم منح المركز الاستشاري للمنظمة غير الحكومية مؤسسة حقوق الإنسان.

وأدلى رئيس اللجنة ببيان بشأن إعادة منح منظمة التحررية الدولية مركزها السابق.

المحتويات

		الفقرات	الصفحة
	الجزء الثاني		
أولا -	المسائل التي تستدعي من المجلس الاقتصادي والاجتماعي اتخاذ إجراءات بشأنها .	١	٦
ألف -	مشروع قرار معروض على المجلس الاقتصادي والاجتماعي لاعتماده . .	١	٦
	تعزيز قسم المنظمات غير الحكومية بإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	١	٦
باء -	مشاريع مقررات معروضة على المجلس الاقتصادي والاجتماعي لاعتمادها	٢	٧
	مشروع المقرّر الأول: طلبات الحصول على مركز استشاري وطلبات إعادة التصنيف الواردة من منظمات غير حكومية	٢	٧
	مشروع المقرر الثاني: الطلب المقدم من المنظمة غير الحكومية حقوق الإنسان للحصول على المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي	٢	١٧
	مشروع المقرر الثالث: الشكوى المقدمة ضد المنظمة غير الحكومية الاتحاد العالمي لليهودية التقدمية	٢	١٧
	مشروع المقرر الرابع: تواريخ انعقاد وجدول الأعمال المؤقت لدورة اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية لعام ٢٠٠٩	٢	١٧
	مشروع المقرر الخامس: تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٨	٢	١٩
جيم -	المسائل التي وجه انتباه المجلس الاقتصادي والاجتماعي إليها		
	بيان من رئيس اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية بشأن إعادة المركز إلى منظمة التحررية الدولية	٣	١٩
ثانيا -	طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف	٤-٥١	١٩

	ألف – طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف المرجأة من دورات سابقة للجنة	٥–٢٨	١٩
	باء – الطلبات الجديدة للحصول على المركز الاستشاري والطلبات الجديدة لإعادة التصنيف	٢٩–٥٠	٢٧
	١ – الطلبات الجديدة للحصول على المركز الاستشاري	٣٠–٤٨	٢٧
	٢ – الطلبات الجديدة لإعادة التصنيف	٤٩–٥٠	٣١
	جيم – الطلبات الواردة من منظمات غير حكومية لها مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي واندمجت مع منظمات غير حكومية أخرى لا تتمتع بهذا المركز الاستشاري	٥١	٣١
ثالث –	استعراض التقارير التي تقدمها كل أربع سنوات المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي	٥٢–٥٥	٣٢
	ألف – المؤجل من التقارير التي تقدمها كل أربع سنوات المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي	٥٢–٥٣	٣٢
	باء – استعراض التقارير التي تقدمها كل أربع سنوات المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي	٥٤–٥٥	٣٣
رابعا –	تعزيز قسم المنظمات غير الحكومية بإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمانة العامة للأمم المتحدة	٥٦–٦٣	٣٤
خامسا –	استعراض أساليب عمل اللجنة: تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٣١، بما في ذلك عملية اعتماد ممثلي المنظمات غير الحكومية، ومقرر المجلس ١٩٩٥/٣٠٤	٦٤–٨٠	٣٥
	ألف – النظر في المسائل المدرجة في جدول أعمال الفريق العامل غير الرسمي	٦٤–٧٦	٣٥
	باء – المسائل الأخرى ذات الصلة	٧٧–٨٠	٣٧
سادسا –	تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي (٢٠٠٦/٤٦)	٨١	٤١
سابعا –	النظر في التقارير الخاصة	٨٢–٩٣	٤١
ثامنا –	الصندوق الاستئماني العام للتبرعات لدعم شبكة الأمم المتحدة الإقليمية غير الرسمية للمنظمات غير الحكومية	٩٤–٩٩	٤٤

تاسعا – جدول الأعمال المؤقت لدورة اللجنة لعام ٢٠٠٩ ووثائقها ١٠٠-١٠٢ ٤٦

عاشرا – تنظيم الدورة ١٠٣-١٠٩ ٤٦

ألف – افتتاح الدورة ومدتها ١٠٣ ٤٦

باء – الحضور ١٠٤-١٠٦ ٤٦

جيم – جدول الأعمال ١٠٧-١٠٨ ٤٧

دال – الوثائق ١٠٩ ٤٧

حادي عشر – اعتماد تقرير اللجنة في دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٧ . . . . . ١١٠ ٤٧

المرفقات

الأول – قائمة المشاركين ٤٨

الثاني – قائمة الوثائق ٥٠

أولا – المسائل التي تستدعي من المجلس الاقتصادي والاجتماعي اتخاذ إجراءات بشأنها أو المعروضة عليه

ألف – مشروع قرار معروض على المجلس الاقتصادي والاجتماعي لاعتماده

تعزيز قسم المنظمات غير الحكومية بإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية

١ – توصي اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشروع القرار التالي:

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير إلى أحكام قراره ١٩٩٦/٣١، المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٦، بشأن العلاقة الاستشارية بين المجلس الاقتصادي والاجتماعي والمنظمات غير الحكومية،

وإذ يدرك العلاقة الآخذة في التطور بين الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية، وانعكاسا لمشاركة المنظمات غير الحكومية على نحو أوسع نطاقاً وأكثر موضوعية مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي والأمم المتحدة عموماً،

وإذ يراعي الزيادة الكبيرة التي طرأت في السنوات الأخيرة على عدد المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وإذ يدرك أن عددها سيستمر في الازدياد في المستقبل المنظور،

وإذ يراعي أيضا ما ترتب على زيادة مشاركة المنظمات غير الحكومية من زيادة في عبء العمل والحاجة إلى الموارد في قسم المنظمات غير الحكومية بإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة للأمم المتحدة،

وإذ يشير إلى الفقرة ٦٨ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٣١ بشأن الحاجة إلى الحصول على دعم مناسب من الأمانة العامة لتنفيذ الولاية المحددة للجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية فيما يتعلق بالاضطلاع بالمجموعة الواسعة النطاق من الأنشطة التي يُتوخّى أن تتعزز في إطارها مشاركة المنظمات غير الحكومية،

وإذ يشير إلى البرنامج العادي للتعاون التقني في إطار الباب ٢٣ من الميزانية البرنامجية للأمم المتحدة،

وإذ يشدد على الحاجة إلى أن تُكفل لقسم المنظمات غير الحكومية بإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية القدرة على العمل بكفاءة للاضطلاع بولايته بالمستوى الأمثل من الأداء،

وإذ يشدد أيضاً على الحاجة إلى تعزيز الشراكة مع المجتمع المدني على نحو ما أكد عليه الأمين العام في إطار إصلاح الأمم المتحدة عن طريق إدماج القدرة التحليلية ضمن أنشطة التعاون التقني لتعزيز الفعالية والكفاءة،

١ - **يأسف** لضعف قدرة قسم المنظمات غير الحكومية بإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة للأمم المتحدة، ويطلب إلى الأمين العام أن يكفل الاستخدام التام للموارد المخصصة لهذا القسم مع ملء جميع الوظائف الشاغرة وتقديم تقارير عن المقترحات المتعلقة بمواصلة تعزيز قدرة قسم المنظمات غير الحكومية في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ وحفظ الذاكرة المؤسسية لقسم المنظمات غير الحكومية، بما يكفل الانتفاع الكامل من الدروس المستفادة ومن أفضل الممارسات المتبعة في القسم لتمكينه من الاضطلاع بمسؤولياته بكفاءة وفعالية؛

٢ - **يوصي** بوضع برنامج للتعاون التقني لقسم المنظمات غير الحكومية يهدف إلى تقديم الخدمات الاستشارية، وعقد حلقات عمل في مجال بناء القدرات لإطلاق الشبكة الإقليمية غير الرسمية المشتركة بين الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية على كل من الصعيد الإقليمي ودون الإقليمي والوطني، ووضع مواد للتدريب وتعزيز المبادرات والمشاريع والبرامج النموذجية المشتركة في إطار الشراكة بين الأمم المتحدة والمجتمع المدني والحكومات على الصعيد العالمي، وخصوصاً لصالح البلدان الأشد احتياجاً.

باء - مشاريع مقررات معروضة على المجلس الاقتصادي والاجتماعي لاعتمادها

٢ - توصي اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشاريع المقررات التالية:

مشروع المقرّر الأول

طلبات الحصول على مركز استشاري وطلبات إعادة التصنيف الواردة من منظمات غير حكومية

يقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي:

(أ) منح المركز الاستشاري للمنظمات غير الحكومية الـ ٦٤ التالية:

المركز الاستشاري العام

شبكة المنظمات غير الحكومية الصينية للتبادل الدولي

المركز الاستشاري الخاص

الرابطة الأفريقية لرعاية الطفولة

وكالة التعاون والبحوث في ميدان التنمية

مؤسسة الزبير الخيرية

الرابطة الأمريكية للجامعيات

المؤسسة المعنية بكل ما يتصل بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية والتعليمية

رابطة النساء المتحدات لدعم الائتمانات المتناهية الصغر

جمعية لاكاستيان للمرافق المجتمعية

رابطة تنمية موارد المياه

مركز المعلومات والتثقيف لمكافحة تعاطي المخدرات

مركز البحوث المتعلقة بحقوق وواجبات الإنسان

المنظمة الدولية لصحة الطفل والأسرة

لجنة العلاقات الدولية لشبيبة الفئات الناطقة بالفرنسية في بلجيكا

الشبكة الآسيوية لتنسيق الإجراءات البحثية بشأن الإيدز والهجرة

المجلس الهولندي للاجئين

اتحاد الرابطات الهولندية لإدماج المثلية الجنسية

مؤسسة المعرفة والحرية

مؤسسة أستاذ إلهي: الأخلاقيات والتضامن الإنساني

مؤسسة ثقافة السلام

مؤسسة التربية النفسية في أوروغواي

مؤسسة السلام العالمي

صندوق المرأة في آسيا

معهد البحوث العامة المتعلقة باتفاقية حقوق الطفل

التحالف العالمي لتحسين التغذية

منظمة غلوبال هاند

منظمة الوعي العالمي

منظمة الصحة من أجل البشرية

الجمعية العبرية لمساعدة المهاجرين

معهد هدسون

المعهد الدولي للعلوم السياسية

المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغَلّين

معهد ماريا أوسيلياتريتشي الدولي

منظمة تكنولوجيا المعلومات من أجل التغيير

منظمة انجازات الشباب عبر العالم

مؤسسة فرسان الصليب الجنوبي

مؤسسة التعلّم والتنمية في كينيا

مؤسسة تعليم الأم والطفل

الرابطة الوطنية للدراسات النسائية

شبكة المنظمات غير الحكومية في ترينيداد وتوباغو للنهوض بالمرأة

الشراكة من أجل تحقيق العدالة العالمية

منبر التنمية المستدامة لمنطقة البحر الكاريبي

شبكة فنزويلا لمنظمات التنمية الاجتماعية

منظمة كندرا للتقاضي والاستحقاقات في المناطق الريفية

منظمة خدمة السلام

منظمة السفن والمحيطات

منظمة ابتسامة الطفل

مركز الدراسات المجتمعية

منظمة فيكاش

رابطة أصوات الأمهات الأفريقيات

مركز المرأة والعالم الحديث

مركز صحة وتعليم المرأة

رابطة حقوق المرأة لمناهضة التمييز

برلمان الظل النسائي (كينيا)

القائمة

مركز الصحة والعدل بين الجنسين

لجنة الدعم العلمي لتنمية المناطق النائية المرتفعة (Comitato Ev-K2 L-CNR)

مركز الكابالا

رابطة حقوق المرأة الكونغولية

الاتحاد الوطني لنوادي سيدات الأعمال والمهنيات

مجلس نيوزيلندا لمالكي الأسلحة النارية المرخصة

مؤسسة الرعاية الصحية النيجيرية

منظمة تكنولوجيات المعلومات والاتصالات الجديدة والمواطنة

منظمة كرة القدم

مؤسسة بحوث التنويم المغناطيسي

القرية السويسرية

(ب) إعادة تصنيف المنظمة غير الحكومية التالية بنقلها من القائمة إلى المركز الاستشاري الخاص:

الرابطة الدولية لبحوث الإعلام والاتصال

(ج) ملاحظة أن اللجنة قد أحاطت علما بالتقارير المقدمة من المنظمات الـ ١٢٦ التالية في إطار تقديم التقارير كل أربع سنوات (سنوات تقديم هذه التقارير هي الفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٦ ما لم يُذكر خلاف ذلك بين قوسين):

أكاديمية علوم العدالة الجنائية

الصندوق الاجتماعي لعموم روسيا

الاتحاد النسائي لعموم الصين

مركز مناهضة العنف

الجمعية الجزائرية لمحو الأمية

رابطة المبادرات الديمقراطية

رابطة الاتصالات التقدمية

رابطة أطباء آسيا

الرابطة الدولية للأسر المتحدة

الرابطة الدولية لنور بوذا

منظمة ''كير'' الدولية

مركز رعاية السكان الأصليين من البيغمى والأقليات الضعيفة

مركز الديمقراطية والتنمية

حلقة أصدقاء الغابة للقرن الحادي والعشرين

جمعية حماية حقوق المواطنين

مجلس التنسيق للمنظمات اليهودية

منظمة تنسيق شؤون المهاجرين من بلدان الجنوب

الحركة الدولية للدفاع عن الأطفال

المنظمة الدولية للمعوقين

المنتدى الأوروبي للإعاقة

المحفل الأوروبي لخدمات الضحايا

المنتدى الأوروبي للشباب

الرابطة التركية لتنظيم الأسرة

اتحاد رابطات الدفاع عن حقوق الإنسان وتعزيزها (٢٠٠٣-٢٠٠٦)

الاتحاد التونسي للتضامن الاجتماعي

اتحاد رابطات الموظفين المدنيين السابقين

منظمة التركيز على الأسرة

مؤسسة غيليه

مؤسسة فرانكلين وإليانور روزفلت (٢٠٠٢-٢٠٠٥)

صندوق معونة الشباب

المؤسسة الألمانية لسكان العالم

المنظمة العالمية للعمل من أجل المسنين

الصندوق العالمي للمرأة

منظمة المتطوعين العالميين

منظمة الأرض الخضراء

المنظمة الدولية للمعوقين

مؤسسة الحريري

الرابطة الدولية لمساعدة المسنين

مؤسسة الهيمالايا للأبحاث والثقافة

مجلس هونغ كونغ للخدمة الاجتماعية

المنظمة الدولية للنداء الإنساني

المعهد الدولي للعلوم الإدارية

معهد الاستراتيجيات البيئية العالمية

منظمة التفاعل على النطاق العالمي

التفاعل: المجلس الأمريكي للعمل الدولي التطوعي

منظمة الإنذار الدولية

الرابطة الدولية للدفاع عن الحرية الدينية

الرابطة الدولية لقانون المياه

الرابطة الدولية للمؤسسات الخيرية

الرابطة الدولية للمدن رسولة السلام

رابطة المحامين الدولية

الرابطة الدولية لرسم الخرائط

المركز الدولي لحقوق الإنسان والتنمية الديمقراطية

المركز الدولي للتجارة والتنمية المستدامة

الغرفة الدولية للنقل البحري

اللجنة الدولية للتعليم عن بعد

المجلس الدولي للاتحادات العلمية

المجلس الدولي للمرأة

المجلس الدولي لسياسة حقوق الإنسان

المجلس الدولي للتعدين والفلزات

اللجنة الدولية لفحوص قيادة السيارات

الاتحاد الدولي لتنمية الأسرة

الاتحاد الدولي للإسكان والتخطيط

الاتحاد الدولي للجماعة المسيحية للعمل على إلغاء التعذيب

الاتحاد الدولي للمنتجين الزراعيين

الاتحاد الدولي لرابطات المسنين

الاتحاد الدولي لرابطات طلاب الطب

الاتحاد الدولي للأشخاص ذوي الإعاقات البدنية

الاتحاد الدولي للجامعيات

الاتحاد الدولي لأرض الإنسان

الرابطة الدولية لحقوق الشعوب وتحريرها (٢٠٠١-٢٠٠٤)

المركز الدولي لطول العمر

الحركة الدولية لتقديم العون في جميع حالات الكرب - العالم الرابع

المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس

الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (في النصف الغربي من الكرة الأرضية)

الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة - المنطقة الأوروبية

الاتحاد الدولي للطرق

الرابطة الدولية للضمان الاجتماعي

التحالف الدولي من أجل صحة المرأة

الرابطة الدولية لشبكة ''إنتربريس سرفيس'' الإخبارية

الاتحاد الياباني للحريات المدنية

الاتحاد الياباني لرابطات المحامين

الصندوق الأردني الهاشمي للتنمية البشرية

منظمة تحرير الأطفال بمساعدة الأطفال

المعهد الكوري للمرأة والسياسة

منظمة فيلق الخير

رابطة تعليم أخلاقيات الحياة

منظمة الحياة من أجل الإغاثة والتنمية

مؤسسة الرحمة للمعونة والتنمية بالولايات المتحدة

حركة العمل من أجل عالم أفضل

الجمعية الوطنية للنهوض بالأشخاص الملونين

رابطة المحامين الوطنية

المجلس الوطني للمرأة في الولايات المتحدة

المجلس الوطني للسلامة

الاتحاد الوطني للحياة البرية

المنظمة الهولندية للتعاون الإنمائي الدولي

شبكة دور المرأة في التنمية بأوروبا

منظمة الشمال والجنوب في القرن الحادي والعشرين

مؤسسة الواحة للمدن المفتوحة

المنظمة الدولية للتقدم الصناعي والروحي والثقافي

منظمة العواصم والمدن الإسلامية

رابطة البلدان الأمريكية والبلدان الأفريقية

منظمة باث فايندر الدولية

منظمة تكاتف الأطفال من أجل الأفضل

الجمعية الدائمة لحقوق الإنسان

برنامج التكنولوجيا الملائمة في مجال الصحة

التجمع الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان

مؤسسة موارد المستقبل

مؤسسة المعهد الملكي للمسَّاحين القانونيين

مؤسسة المصادر المتعددة

الدولية الاشتراكية

جمعية حماية الجنين

منظمة القرى الدولية لإنقاذ الطفولة

ستيشتينغ بروجيكتا – مؤسسة الخدمات النسائية والإنمائية

برنامج النض الصاعد

رابطة الأمم المتحدة لسان دييغو

مركز ويتينبرغ للموارد البديلة

صندوق اللجنة النسائية للبحث والتثقيف

مؤسسة مؤتمر القمة العالمي للمرأة

الرابطة العالمية لأصدقاء الطفل

المحفل الاقتصادي العالمي

الاتحاد العالمي للشباب الديمقراطي

الاتحاد العالمي لرابطات الأمم المتحدة

المنظمة العالمية لموظفي دوائر المباني

المعهد العالمي لمصارف الادخار

منظمة الشباب التبشيري

(د) ملاحظة أن اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية قد قررت أيضا إنهاء النظر في طلبي المنظمتين غير الحكوميتين التاليتين للحصول على المركز الاستشاري:

رابطة البحث والعمل والتدريب من أجل البيئة

صندوق أرمينيا في الولايات المتحدة الأمريكية

(هـ) ملاحظة أن اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية قد قررت كذلك الإحاطة علماً بسحب المنظمتين التاليتين طلبيهما الحصول على المركز الاستشاري:

مؤسسة أبحاث الرصد

الجمعية الصينية المعنية بعوامل التآكل والحماية

مشروع المقرر الثاني

الطلب المقدم من المنظمة غير الحكومية مؤسسة حقوق الإنسان للحصول على المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

يقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي عدم منح المركز الاستشاري لدى المجلس إلى المنظمة غير الحكومية مؤسسة حقوق الإنسان.

مشروع المقرر الثالث

الشكوى المقدمة ضد المنظمة غير الحكومية الاتحاد العالمي لليهودية التقدمية

يقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي البت في الشكوى المقدمة ضد المنظمة غير الحكومية الاتحاد العالمي لليهودية التقدمية.

مشروع المقرر الرابع

تواريخ انعقاد وجدول الأعمال المؤقت لدورة اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية لعام ٢٠٠٩

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي؛

(أ) يقرر أن تعقد الدورة العادية لعام ٢٠٠٩ للجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية في الفترة من ١٩ إلى ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، وأن تعقد دورتها المستأنفة في الفترة من ١٨ إلى ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٩؛

(ب) يقر جدول الأعمال المؤقت والوثائق لدورة اللجنة لعام ٢٠٠٩ على النحو الوارد أدناه.

١ - انتخاب أعضاء المكتب.

٢ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.

٣ - طلبات الحصول على مركز استشاري وطلبات إعادة التصنيف الواردة من منظمات غير حكومية:

(أ) طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف المرجأة من دورات سابقة للجنة؛

(ب) الطلبات الجديدة للحصول على المركز الاستشاري والطلبات الجديدة لإعادة التصنيف؛

(ج) الطلبات المقدمة من المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي التي اندمجت مع منظمات غير حكومية ليس لها هذا المركز الاستشاري.

٤ - التقارير التي تقدم كل أربع سنوات من المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي:

(أ) التقارير المؤجلة التي تقدم كل أربع سنوات من المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس؛

(ب) استعراض التقارير التي تقدم كل أربع سنوات من المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس.

٥ - تعزيز قسم المنظمات غير الحكومية بإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمانة العامة للأمم المتحدة.

٦ - استعراض أساليب عمل اللجنة: تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٣١، بما في ذلك عملية اعتماد ممثلي المنظمات غير الحكومية، ومقرر المجلس ١٩٩٥/٣٠٤:

(أ) عملية اعتماد ممثلي المنظمات غير الحكومية؛

(ب) النظر في المسائل الواردة في جدول أعمال الفريق العامل غير الرسمي؛

(ج) المسائل الأخرى ذات الصلة بالموضوع.

٧ - تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٦/٤٦.

٨ - النظر في التقارير الخاصة.

٩ - الصندوق الاستئماني العام للتبرعات المخصصة لدعم شبكة الأمم المتحدة الإقليمية غير الرسمية للمنظمات غير الحكومية.

١٠ - جدول الأعمال المؤقت والوثائق لدورة اللجنة لعام ٢٠١٠.

١١ - اعتماد تقرير اللجنة.

مشروع المقرر الخامس

تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٨

يحيط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علما بتقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٨.

جيم - المسائل التي وجه انتباه المجلس الاقتصادي والاجتماعي إليها

بيان من رئيس اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية بشأن إعادة المركز إلى منظمة التحررية الدولية

”تحيط اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية علما بانتهاء فترة السنة التي استغرقها تعليق عضوية منظمة التحررية الدولية في ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٨ وتقر بذلك“.

ثانيا - طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف

٤ - نظرت اللجنة في البند ٣ من جدول أعمالها في جلساتها ١٧-٢٣ و ٢٦ و ٢٧ و ٢٩-٣١، المعقودة في الفترة من ٢٩ أيار/مايو إلى ٦ حزيران/يونيه وفي ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨. وكان معروضا عليها مذكرة من الأمين العام تتضمن طلبات جديدة للحصول على المركز الاستشاري وردت من منظمات غير حكومية (E/C.2/2008/R.2/Add.21-31) ومذكرة من الأمين العام تتضمن طلبات إعادة تصنيف وردت من منظمات غير حكومية (E/C.2/2008/R.3/Add.2)، وكذلك تجميع لطلبات حصول على المركز الاستشاري مرجأة من دورات سابقة (E/C.2/2008/CRP.7 و CRP.9).

ألف - طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف المرجأة من دورات سابقة للجنة

٥ - نظرت اللجنة في البند ٣ (أ) من جدول أعمالها، طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف المرجأة من دورات سابقة للجنة، الواردة في الوثيقتين (E/C.2/2008/CRP.7 و CRP.9)، في جلساتها ٢٠-٢٣ و ٢٧ و ٣٠ و ٣١، المعقودة في الفترة من ٢٩ أيار/مايو إلى ٦ حزيران/يونيه وفي ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨.

الطلبات الموصى بالموافقة عليها

٦ - أوصت اللجنة المجلس بمنح المركز الاستشاري لـ ٢٠ منظمة غير حكومية كانت طلباتها قد أُرجئت من دورات سابقة (انظر الفصل الأول، مشروع المقرر الأول، الفقرة الفرعية (أ)) وهي:

وكالة التعاون والبحث في ميدان التنمية

مركز البحوث المتعلقة بحقوق وواجبات الإنسان

لجنة الدعم العلمي لتنمية المناطق النائية المرتفعة (Comitato Ev-K2 L-CNR)

المجلس الهولندي للاجئين

اتحاد الرابطات الهولندية لإدماج المثلية الجنسية

مؤسسة أستاذ إلهي: الأخلاقيات والتضامن الإنساني

صندوق المرأة في آسيا

معهد البحوث العامة المتعلقة باتفاقية حقوق الطفل

منظمة غلوبال هاند

منظمة الوعي العالمي

الجمعية العبرية لمساعدة المهاجرين

معهد هودسون

مركز الكابالا

الاتحاد الوطني لنوادي سيدات الأعمال والمهنيات

مجلس نيوزيلندا لمالكي الأسلحة النارية المرخصين

الشراكة من أجل تحقيق العدالة العالمية

منظمة كرة القدم

شبكة منظمات التنمية الاجتماعية بفترويلا

مؤسسة بحوث التنويم المغناطيسي

مركز الصحة النسائية وتعليم المرأة

الطلبات المرجأة في انتظار تلقي ردود على أسئلة طرحتها اللجنة

٧ - قررت اللجنة إرجاء نظرها في طلبات المنظمات غير الحكومية الـ ٤٤ التالية ريثما تتلقى ردودا على أسئلة كانت قد طرحتها خلال دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٨:

منظمة العمل الأفريقي

مركز Agape الروحي الدولي للحقيقة

سفراء من أجل الطفل

مركز أمبيدكار (Ambedkar) للعدالة والسلام

المنتدى الآسيوي الأوراسي لحقوق الإنسان

الرابطة البرازيلية للمثليين والمثليات ومغايري الهوية الجنسية

رابطة مالي لمبادرات وأعمال التنمية

الجمعية الأكاديمية الآشورية

برنامج حياة أفضل للمرأة (الريفية) الأفريقية

المحامون الكنديون من أجل حقوق الإنسان الدولية

التنسيق الدولي من أجل العِقد

مشروع التحالف من أجل الديمقراطية

التحالف المعني بالسياسات في مجال المخدرات

مؤسسة البعثة العالمية المسيحية الدينامية

رابطة العمل البيئي

المجلس الأوروبي للطاقة المتجددة

اتحاد نقابات العمال في أوكرانيا

رابطة المنتجات الحرجية في كندا

شركاء التثقيف في مجال حقوق الإنسان

مؤسسة دار حقوق الإنسان

الشبكة الدولية للتضامن مع مجتمع الداليت

المركز الدولي لدراسات السلام

المركز الدولي للعدالة الانتقالية

الاتحاد الدولي للشباب الليبرالي

المؤسسة الدولية لناموس الطبيعة

المرصد الدولي لحقوق الإنسان لباكستان

الرابطة الدولية للقراءة

المنظمة الدولية للطاقة المستدامة المعنية بالطاقة المتجددة وكفاءة استخدام الطاقة

مجلس الكشميريين في أمريكا

منظمة شركاء من أجل الحضارة العالمية

مركز ماهابودي (Mahabodhi) الدولي للتأمل

المؤسسة المعنية بمشروع سياسة استعمال الماريوانا

الرابطة الوطنية لبناة المساكن في الولايات المتحدة

المعهد الديمقراطي الوطني للشؤون الدولية

معهد ندا (Neda) للدراسات العلمية والسياسية

مؤسسة بيس جام (PeaceJam Foundation)

مركز حياة الناس

منظمة الإنذار الاجتماعي

المنظمة الأوروبية المحدودة للقيم الروحية من أجل الأطفال

منظمة الطلبة من أجل سياسة رشيدة في مجال المخدرات

منظمة Sub-Priorato del Piemonte dell'Ordine di San Fortunato onlus

الرابطة السويسرية لمكافحة الإفلات من العقاب

منظمة Verein Sudwind Entwicklungspolitik

مركز تنمية المشاريع الحرة للمرأة/فلوريدا

الطلبات التي أُنهي النظر فيها

٨ - قررت اللجنة في جلستيها ٢٣ و ٣٠، المعقودتين في ٣ و ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، إنهاء النظر في طلبي منظمتين غير حكوميتين (انظر الفصل الأول، مشروع المقرر الأول، الفقرة الفرعية (د)) وهما:

رابطة البحث والعمل والتدريب من أجل البيئة (Ma Qualcuno pensi ad Abele)

صندوق أرمينيا في الولايات المتحدة الأمريكية

رابطة البحث والعمل والتدريب من أجل البيئة (Ma Qualcuno pensi ad Abele)

٩ - في الجلسة ٣٠، المعقودة في ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، أشار ممثل كوبا إلى أنه في الدورة الحالية للجنة قدمت المنظمة نفس ردودها على مجموعات مختلفة من الأسئلة كان قد طرحها عدد من الوفود في دورات سابقة للجنة، و لم ترد بوضوح على أسئلة متعددة طرحها عدد من الوفود.

صندوق أرمينيا في الولايات المتحدة الأمريكية

١٠ - في الجلسة ٢٣، المعقودة في ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، بيَّن ممثل تركيا أن هذه المنظمة لم تلتزم بمصطلحات الأمم المتحدة فيما يتعلق بمنطقة ناغورني - كاراباخ التابعة لأذربيجان رغم طلبات اللجنة المتكررة للقيام بذلك. وبناء على ذلك، ونظرا لأنها لم تستوف المعايير اللازمة لطلب المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي على النحو المنصوص عليه في القرار ٣١/١٩٩٦، فلم يكن أمام اللجنة خيار آخر سوى إنهاء النظر في الطلب.

الطلبات المطلوب سحبها

١١ - في الجلسة ٢٣، المعقودة في ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، أحاطت اللجنة علما بطلبي منظمتين سحب طلبيهما (انظر الفصل الأول، مشروع المقرر الأول، الفقرة الفرعية (هـ)) وهما:

مؤسسة أبحاث الرصد

الجمعية الصينية المعنية بعوامل التآكل والحماية

مؤسسة أبحاث الرصد

١٢ - أشار ممثل باكستان إلى أن هذه المنظمة لم ترد على الأسئلة التي طرحها العديد من الوفود. واستخدمت المنظمة أيضا مرارا وتكرارا مصطلحات غير صحيحة فيما يتعلق ببعض

الإشارات الجغرافية رغم التذكيرات المتعددة الصادرة عن اللجنة. وبدل الامتثال لأحكام قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٣١ بشأن استخدام مصطلحات الأمم المتحدة، استخدمت المنظمة لغة غير لائقة بشأن بعض الدول الأعضاء مما يعكس التحيز السياسي للمنظمة غير الحكومية والتجاهل التام لأحكام ميثاق الأمم المتحدة والقرار ١٩٩٦/٣١. وأكد أيضا كل من تركيا ومصر والصين ضرورة امتثال جميع المنظمات غير الحكومية التي تلتمس مركزا استشاريا لدى المجلس امتثالا صارما لمبدأ استخدام مصطلحات الأمم المتحدة.

الجمعية العبرية لمساعدة المهاجرين

١٣ - نظرت اللجنة، في جلستيها الثالثة والعشرين والثامنة والعشرين المعقودتين في ٣ و ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، في طلب الجمعية العبرية لمساعدة المهاجرين وهي منظمة غير حكومية، وهو الطلب الذي كان قد تأجل النظر فيه من الجلسة العادية للجنة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨. وفي تلك الجلسة، تبادلت اللجنة الآراء مع ممثل المنظمة، الذي قدم ردودا، شفوية وكتابية على السواء.

١٤ - وخلال الجلسة المستأنفة، رد ممثل المنظمة على أسئلة إضافية طرحها أعضاء عديدون باللجنة، علاوة على الوفود المراقبة لفلسطين والجمهورية العربية السورية، لا سيما فيما يتعلق بالتزام المنظمة بقرارات ومقررات الهيئات الرئيسية للأمم المتحدة بشأن قضية اللاجئين الفلسطينيين، وتقديم المساعدة الإنسانية إلى السكان العرب في ظل الاحتلال الإسرائيلي، ودورها في إعادة توطين المهاجرين اليهود في المستوطنات غير المشروعة في الأراضي المحتلة.

١٥ - وأوضح ممثل المنظمة، شفويا وكتابة أنها بوصفها كيانا غير سياسي يتسم عملها بطبيعة إنسانية، احترمت المنظمة قرارات ومقررات الهيئات الرئيسية، ولكنها تتخذ موقفا بشأنها. وأكد أن المنظمة قدمت مساعدة إنسانية إلى اللاجئين ويسرت حمايتهم، بغض النظر عن العرق أو العقيدة، وأكد الممثل أيضا أن المنظمة لم تقترف التمييز ضد اللاجئين الفلسطينيين و لم تضطلع بأي أنشطة استيطانية في الأراضي المحتلة.

١٦ - وبناء على ذلك، قررت اللجنة التوصية بمنح المنظمة المركز الاستشاري الخاص بتوافق الآراء وفي بيانات تم الإدلاء بها بعد صدور القرار، رحب ممثلا مصر وقطر بتوافق الآراء وأشارا إلى أنه ينبغي للجنة أن تراقب أنشطة المنظمة، في جملة أمور، عن طريق التقارير التي تقدم كل أربع سنوات، مثلما هو الحال مع أي منظمة أخرى، لكفالة امتثالها في جميع الأوقات للمبادئ المنظمة لإرساء علاقاتها الاستشارية مع المجلس وطبيعتها.

١٧ - وهنأ ممثل إسرائيل المنظمة لتوصية اللجنة بحصولها على المركز الاستشاري الخاص وشدد على المساهمات التي ستقدمها المنظمة لعمل المجلس والأمم المتحدة، ولا سيما فيما يتعلق بالقضايا الإنسانية ومساعدة اللاجئين. وشدد على الدور الحيوي الذي اضطلع به المجتمع المدني في أعمال الأمم المتحدة. وتساءل ممثل إسرائيل عن دوافع وموقف بعض الوفود التي تقدمت على ما يبدو بشكوى ضد المنظمة بدوافع سياسية صرف.

اتحاد الرابطات الهولندية للمثلية الجنسية

١٨ - في الجلستين ٢٣ و ٣٠ المعقودتين في ٣ و ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، نظرت اللجنة في طلب اتحاد الرابطات الهولندية لإدماج المثلية الجنسية، وهو منظمة غير حكومية أرجئ النظر في طلبها من الدورة السابقة للجنة.

١٩ - وفي الدورة العادية في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، أجرت اللجنة تبادلا للآراء واسع النطاق مع ممثل هذه المنظمة. الذي قدم ردودا على ما طرحته اللجنة من أسئلة، شفويا وخطيا على السواء. وفي ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، أجاب ممثل المنظمة على أسئلة طرحها عدة أعضاء في اللجنة.

٢٠ - وفي ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، طرح مندوبا مصر وقطر بعض الأسئلة الإضافية وطلبا إيضاحات من المنظمة غير الحكومية بشأن الميل الجنسي للأطفال ومرجعية استخدامها لمصطلح ''الأقليات الجنسية'' في الصكوك القانونية الدولية. غير أنه بناء على طلب مقدم من وفد المملكة المتحدة وأيدته رومانيا وكولومبيا، شرعت اللجنة في إجراء تصويت على طلب المنظمة.

بيانات عامة قبل التصويت

٢١ - أبرز ممثل مصر أن أسئلة إضافية وجهت إلى المنظمة تستحق أن تتلقى ردودا عليها. وبناء على ذلك، أعرب عن عدم تأييده لمقترح إسراع اللجنة باتخاذ إجراء بشأن المنظمة في دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٨ كما جرت العادة في أعمال اللجنة. وقال إنه يرى أن الإجراءات المتبعة إجراءات تمييزية.

٢٢ - وذكر ممثل إسرائيل أن وفد بلده سيؤيد المنظمة لأن ممثليها أجابوا عن كل الأسئلة التي طُرحت عليهم وستضيف التنوع إلى أعمال المجلس وتساهم فيها. وهو يرى أن المنظمة تستوفي معايير المركز الاستشاري لدى المجلس.

٢٣ - وأشار ممثل قطر إلى أن وفد بلده لديه أسئلة إضافية يود طرحها على المنظمة، وأعرب عن اعتقاده بأنه ينبغي للجنة أن تتبع الإجراءات الصحيحة قبل الإسراع بالتصويت.

٢٤ - وأشار ممثل الوفد المراقب لهولندا، إلى أن المنظمة موضع ثقة ولها أعوام من الخبرة في مجال تعزيز حقوق الإنسان للسحاقيات والمثليين ومشتهي الجنسين ومغايري الهوية الجنسية. وهو يرى أن المنظمة تعمل على مكافحة التمييز ضد هؤلاء الأشخاص وعلى تعزيز إدماجهم في المجتمع الهولندي، مما يشكل في نظره مساهمة هامة في تحقيق أهداف الأمم المتحدة. ويستوفي معايير الاعتماد لدى المجلس على النحو المبين في قرار المجلس ١٩٩٦/٣١.

٢٥ - وبعد ذلك، في تصويت بنداء الأسماء كانت نتيجته ٧ مقابل ٦ مع امتناع ٥ عن التصويت، قررت اللجنة أن توصي بمنح اتحاد الرابطات الهولندية لإدماج المثلية الجنسية (مركز الثقافة والترفيه في هولندا) المركز الاستشاري الخاص.

المؤيدون:

إسرائيل، بيرو، دومينيكا، رومانيا، كولومبيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

المعارضون:

الاتحاد الروسي، باكستان، السودان، الصين، قطر، مصر.

الممتنعون:

أنغولا، بوروندي، تركيا، غينيا، الهند.

بيانات أُدلي بها تعليلا للتصويت بعد إجرائه

٢٦ - ذكر ممثل المملكة المتحدة تؤيده في ذلك رومانيا، أنه على الرغم من أن عددا من أعضاء اللجنة قد لا يتفقون مع فلسفات منظمات معينة، فإنه ما من مبرر لإقصاء تلك المنظمات. فمنظمات مثل اتحاد الرابطات الهولندية لإدماج المثلية الجنسية تستحق أن تتساوى في الحقوق مع غيرها للمشاركة في عمل الأمم المتحدة. وقد أجابت المنظمة بعمق عن الأسئلة اللاحقة التي طرحها أعضاء اللجنة، ولها برنامج يدخل ضمن اختصاص المجلس، وتمتثل للمبادئ التي يسترشد بها قرار المجلس ١٩٩٦/٣١، وتتحلى بروح ميثاق الأمم المتحدة.

٢٧ - وشدد ممثلا مصر وقطر على أن قرار اللجنة المتعلق باتحاد الرابطات الهولندية لإدماج المثلية الجنسية يعد انتكاسة للجنة، لأن بعض الأسئلة البالغة الأهمية التي طرحتها بعض الدول الأعضاء تُركت دون إجابة.

طلبات إعادة التصنيف المؤجلة من دورات سابقة

٢٨ - في الجلسة ٣١، المعقودة في ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، كان معروضا على اللجنة طلب واحد لإعادة تصنيف المركز الاستشاري، مؤجل من دورتها السابقة، ويرد في الوثيقة E/C.2/2008/CRP.9. وقررت تأجيل النظر في إعادة تصنيف المنظمة التالية بنقلها من القائمة إلى المركز الاستشاري الخاص ريثما ترد إجابات عن الأسئلة التي طرحتها اللجنة خلال دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٨:

الحركة الدولية لمناهضة جميع أشكال التمييز العنصري والعنصرية

باء - الطلبات الجديدة للحصول على المركز الاستشاري والطلبات الجديدة لإعادة التصنيف

٢٩ - نظرت اللجنة في البند ٣ (ب) من جدول أعمالها، الطلبات الجديدة للحصول على المركز الاستشاري والطلبات الجديدة لإعادة التصنيف، الواردة في الوثائق E/C.2/2008/R.2/Add.21-31، و E/C.2/2008/R.3/Add.2، وذلك في جلساتها ١٧ إلى ١٩، و ٢٦، و ٢٧، و ٢٩ إلى ٣١، المعقودة في ٢٩ و ٣٠ أيار/مايو، و ٤ إلى ٦ حزيران/يونيه، و ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨.

١ - الطلبات الجديدة للحصول على المركز الاستشاري

الطلبات الموصى بالموافقة عليها

٣٠ - أوصت اللجنة بأن يُمنح المركز الاستشاري لدى المجلس لـ ٦٤ منظمة قدمت طلبات جديدة (انظر الفصل الأول، مشروع المقرر ١، الفقرة الفرعية (أ)).

الطلبات المؤجلة ريثما ترد إجابات عن أسئلة طرحتها اللجنة

٣١ - أجلت اللجنة النظر في الطلبات المقدمة من المنظمات التسع التالية ريثما ترد إجابات عن أسئلة طرحتها اللجنة في دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٨:

جنيف من أجل حقوق الإنسان

مؤسسات الأمل الطبية المحدودة

الرابطة الدولية للقاضيات

اتحاد الغاز الدولي

رابطة LESTIME: جمعية السحاقيات في جنيف

الحملة الدولية لحماية الصحفيين

منظمة عالم أكثر أمنا (Saferworld)

شبكة التعليم العالي الدولي (Universitas 21)

منظمة WITNESS

طلب موصى بعدم الموافقة عليه

مؤسسة حقوق الإنسان

٣٢ - في الجلسة ٢٩، المعقودة في ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، نظرت اللجنة في الطلب المقدم من مؤسسة حقوق الإنسان، وهي منظمة تتخذ من الولايات المتحدة مقرا لها.

٣٣ - وأدلت نائبة الممثل الدائم لكوبا ببيان أثارت فيه عدة اعتراضات على المنظمة، مشيرة إلى أن رئيس المنظمة، أرماندو فالاداريس، مجرم مدان في بلدها حيث شارك في عدد من الأنشطة الإرهابية بعد عهد باتيستا بوقت قصير. وعممت عددا من الوثائق الداعمة لما قالته، منها وثائق محاكمة تصف صلات أرماندو فالاداريس بـ ''مصانع قنابل''، وقصاصات صحف تبين صورا للسيد فالاداريس مع آخرين من المشتبه فيهم. ونددت كذلك بالأنشطة الهدامة للمنظمة في بوليفيا.

٣٤ - وأعرب ممثلو السودان والصين وغينيا ومصر والاتحاد الروسي، وبوروندي ودومينيكا وأنغولا والوفد المراقب لفترويلا (جمهورية - البوليفارية) عن تأييدهم لممثلة كوبا.

٣٥ - إلا أن ممثل الولايات المتحدة، يؤيده ممثلو إسرائيل وبيرو والمملكة المتحدة، طلب إلى اللجنة تأجيل النظر بشأن المنظمة إلى الدورة القادمة للجنة التي يمكن أن يُطلب من المنظمة خلالها إرسال ممثل عنها إلى اللجنة للرد على ما يطرحه أعضاؤها من أسئلة. وذكر ممثل الولايات المتحدة أن السيد فالاداريس من ''سجناء الضمير''، سجنته السلطات الكوبية لمدة ٢٢ عاما، ولكنه أصبح الآن معترفا به باعتباره شاعرا وكاتبا مرموقا وكان يعيش في الولايات المتحدة.

٣٦ - وجرى التصويت، بناء على طلب ممثل كوبا الذي أيدته الصين في ذلك، على اقتراح الولايات المتحدة تأجيل النقاش بشأن طلب المنظمة وفقا للمادة ٥٠ من النظام الداخلي للمجلس. واقترح وفد كوبا اتخاذ إجراء دون المزيد من التأخير، مشددا على أن ردود المنظمة على الأسئلة المطروحة من اللجنة، وأنشطة المنظمة، تُظهر وجود انتهاكات خطيرة لقرار المجلس ٣١/١٩٩٦. وفنَّد وفد الولايات المتحدة ادعاء الوفد الكوبي.

٣٧ - ورُفض اقتراح التأجيل بتصويت بنداء الأسماء كانت نتيجته ١٢ صوتا مقابل ٦ أصوات مع امتناع عضو واحد عن التصويت.

المؤيدون:

إسرائيل، بيرو، رومانيا، كولومبيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

المعارضون:

الاتحاد الروسي، أنغولا، باكستان، بوروندي، تركيا، دومينيكا، السودان، الصين، غينيا، قطر، كوبا، مصر.

الممتنعون:

الهند.

٣٨ - ثم شرعت اللجنة في التصويت على اقتراح كوبا عدم منح المركز الاستشاري للمنظمة غير الحكومية التي تحمل اسم مؤسسة حقوق الإنسان.

بيانات عامة قبل التصويت

٣٩ - أعرب ممثل الولايات المتحدة عن أسفه لعدم منح اللجنة فرصة للمنظمة غير الحكومية للتعبير عن وجهات نظرها أمام اللجنة. وذكر أن المنظمة مهمتها الدفاع عن كفالة إعمال الحقوق في حرية التعبير في كافة أنحاء بلدان أمريكا اللاتينية على نحو نموذجي. وتساءل عن سبب تعجُّل اللجنة في اتخاذ إجراء بشأن الطلب المقدم من المنظمة والذي يُنظر فيه لأول مرة في الدورة الحالية.

٤٠ - وأشار وفد كوبا إلى الصلة الواضحة بين السيد دالادارس رئيس المنظمة والأنشطة الإرهابية، مشددا أيضا على أن الفرصة أُتيحت للمنظمة لتجيب عن العديد من أسئلة اللجنة، بما أظهر طابع أنشطتها ذا الدوافع السياسية. وأوضح أنه على الرغم من وجود مقر المنظمة

بالقرب من مبنى الأمم المتحدة، فإنها لم ترسل أي ممثل عنها للرد على الشواغل الخطيرة التي أعربت عنها اللجنة.

٤١ - واعتُمد اقتراح كوبا بتصويت بنداء الأسماء كانت نتيجته ١٣ مقابل ٣ أصوات مع امتناع عضوين عن التصويت.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، أنغولا، باكستان، بوروندي، تركيا، دومينيكا، السودان، الصين، غينيا، قطر، كوبا، مصر، الهند.

المعارضون:

إسرائيل، كولومبيا، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

رومانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية.

بيانات أُدلي بها تعليلا للتصويت بعد إجرائه

٤٢ - ذكر ممثلو بوروندي والسودان وقطر أنهم صوتوا ضد منح المنظمة المركز الاستشاري، وذلك على ضوء المعلومات المقدمة إلى اللجنة، وقرارهم هذا متوافق مع مبادئ قرار المجلس ٣١/١٩٩٦ وروح ميثاق الأمم المتحدة.

٤٣ - وأعرب ممثل مصر عن أسفه لأن المنظمة رفضت أن تكشف بأمانة عن مصادر التبرعات التي تلقتها وفقا للفقرة ١٣ من قرار المجلس ٣١/١٩٩٦، على الرغم من أن اللجنة طلبت إليها بوضوح القيام بذلك. وأكد أن الرفض أثار الشك بشأن أنشطة المنظمة ولا سيما في ضوء المعلومات المقدمة من وفد كوبا، مما لم يترك لوفده خيارا بديلا سوى التصويت ضد منح المنظمة المركز الاستشاري في ضوء التزام مصر التام بتعزيز الجهود الدولية التي ترمي إلى مكافحة الإرهاب.

٤٤ - وقال ممثل الصين إن القرار الذي اتخذته اللجنة لا يتمشى فقط مع ميثاق الأمم المتحدة وروح قرار المجلس ٣١/١٩٩٦، ولكنه يتسق أيضا مع مقررات اللجنة الأخرى المتعلقة بمسألة الإرهاب. وأكد أن الصين تعارض جميع أشكال الإرهاب وأنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يطبق نفس المعايير لمكافحة جميع أنواع الأنشطة الإرهابية.

٤٥ - وقال ممثل إسرائيل إن بلده في طليعة الحرب ضد الإرهاب ولن يدعم أبدا منظمة معروفة بأنشطتها الإرهابية. ولذلك فإن هناك حاجة إلى المزيد من الوقت والمعلومات. وهو يأسف لاضطرار وفده للتصويت، بدون إتاحة الفرصة للمنظمة لتوضيح أنشطتها أمام اللجنة في دورتها المقبلة.

٤٦ - وأعرب ممثلا رومانيا والمملكة المتحدة عن تأييدهما لوجهات النظر التي أعربت عنها إسرائيل. وأعربا عن أسفهما لعدم إتاحة المزيد من الوقت للجنة حتى تحقق في الاتهام، ودُفعت للبت سريعا في الطلب الذي يقدم للجنة لأول مرة. وأضافت ممثلة المملكة المتحدة، أيضا قائلة إن المعلومات المقدمة من ممثل كوبا كانت بالإسبانية فقط.

بيان عام بعد التصويت

٤٧ - أشار ممثل كوبا إلى أن اللجنة طرحت أسئلة على المنظمة التي أنكرت في ردودها أن يكون لها أي أنشطة سياسية في حين أنها في الواقع منظمة سياسية. وذكر أن أي ممثل للمنظمة غير الحكومية كان بإمكانه المشاركة طوعا في جلسة اللجنة، ولكن المنظمة غير الحكومية اختارت عدم القيام بذلك. وأضاف قائلا إن اللجنة اتخذت الإجراء السليم بشأن المنظمة مثلما فعلت في الماضي مع منظمات كانت لها صلات سياسية انتهاكا لقرار المجلس ١٩٩٦/٣١.

٤٨ - وأكد ممثل الولايات المتحدة على أنه لو كانت اللجنة قد طلبت من المنظمة أن ترسل ممثلا لها إلى اللجنة للرد على الأسئلة التي طرحها بعض أعضائها لكانت المنظمة امتثلت بالتأكيد. وأصر على أنه بغياب المنظمة غير الحكومية من القاعة، تكون اللجنة قد انتهكت ديباجة ذات القرار الذي أنشأ اللجنة (قرار المجلس ١٩٩٦/٣١) التي تنص على أنه يتعين على المجلس تشجيع ''اتساع نطاق الآراء وتنوعها'' المقدمة من المنظمات غير الحكومية في مداولاته.

٢ - الطلبات الجديدة لإعادة التصنيف

٤٩ - في الجلسة ٣١ المعقودة في ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، كان معروضا على اللجنة طلبان لإعادة تصنيف المركز الاستشاري، واردان في الوثيقة E/C.2/2008/R.3/Add.2.

٥٠ - وقررت اللجنة التوصية بإعادة تصنيف منظمة واحدة بنقلها من القائمة إلى المركز الاستشاري الخاص (انظر الفصل الأول، مشروع المقرر ١، الفقرة الفرعية (ب)). وقررت تأجيل إعادة تصنيف المنظمة التالية بنقلها من المركز الاستشاري الخاص إلى المركز الاستشاري العام ريثما ترد إجابات على الأسئلة التي طرحتها اللجنة:

منظمة تضامن نساء أفريقيا (Femmes Afrique Solidarité)

جيم – الطلبات الواردة من منظمات غير حكومية لها مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي واندمجت مع منظمات غير حكومية أخرى لا تتمتع بهذا المركز الاستشاري

٥١ – لم تقدم إلى اللجنة أي طلبات من منظمات غير حكومية لها مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي واندمجت مع منظمات غير حكومية أخرى لا تتمتع بهذا المركز الاستشاري.

ثالثا – استعراض التقارير التي تقدمها كل أربع سنوات المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

ألف – المؤجل من التقارير التي تقدمها كل أربع سنوات المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٥٢ – نظرت اللجنة في البند ٤ (أ) من جدول أعمالها جلستها ٢٥، المعقودة في ٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٨. وكان معروضا عليها مذكرة من الأمين العام (E/C.2/2008/CRP.8) تتضمن تجميعا للتقارير التي تقدمها كل أربع سنوات المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس عن أنشطتها خلال الفترة ١٩٩٩-٢٠٠٨، وهي تقارير أرجئ النظر فيها من دورات سابقة للجنة. وأحاطت اللجنة علما بتقارير السنوات الأربع للمنظمات الخمس التالية: (انظر الفصل الأول، مشروع المقرر الأول، الفقرة الفرعية (ج)):

مركز رعاية السكان الأصليين من البيغمي والأقليات الضعيفة

اتحاد رابطات الدفاع عن حقوق الإنسان وتعزيزها

معهد فرانكلين وإليانور روزفيلت

معهد الاستراتيجيات البيئية العالمية

الرابطة الدولية لحقوق الشعوب وتحررها

٥٣ – وقررت اللجنة إرجاء النظر في تقارير السنوات الأربع للمنظمات الثماني التالية إلى حين تلقي ردودها على الأسئلة التي وجهتها إليها اللجنة:

المنظمة الدولية الديمقراطية المسيحية (التي أصبح اسمها الآن منظمة ديمقراطيي الوسط الدولية)

المجلس الوطني للمرأة التايلندية

معهد الصحافة الدولي

منظمة ديمقراطيي الوسط الدولية

الحركة الكاثوليكية الدولية للسلام (باكس كريستي)

الشبكة الدولية لحقوق الإنسان

الجمعية الأرمينية في أمريكا

المؤتمر العالمي الأوكراني

باء – استعراض التقارير التي تقدمها كل أربع سنوات المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٥٤ – نظرت اللجنة في البند ٤ (ب) من جدول أعمالها في جلستها ٢٥، المعقودة في ٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٨. وكان معروضا عليها مذكرات من الأمين العام تتضمن تقارير جديدة في إطار التقارير التي تقدم كل أربع سنوات ترد في الوثائق E/C.2/2008/2/Add.12-26 وهي وثائق لم تكن اللجنة قد استعرضتها في دورتها العادية نظرا لضيق الوقت، وتتضمن تقارير أخرى تقدم كل أربع سنوات وترد في الوثائق E/C.2/2008/2/Add.27-36. وأحاطت اللجنة علما بتقارير السنوات الأربع لـ ١٢١ منظمة (انظر الفصل الأول، مشروع المقرر الأول، الفقرة الفرعية (ج)).

٥٥ – وقررت اللجنة إرجاء النظر في تقارير السنوات الأربع للمنظمات الخمس التالية، إلى حين تلقي ردودها على الأسئلة التي وجهتها إليها اللجنة:

منظمة دار الحرية

مؤسسة التراث

الشبكة الدولية لليبراليات

الرابطة الدولية لمناهضة العنصرية ومعاداة السامية

الحزب الراديكالي عبر الوطني

رابعا – تعزيز قسم المنظمات غير الحكومية بإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمانة العامة للأمم المتحدة

٥٦ – في الجلسة ٢٨، المعقودة في ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، استمعت اللجنة إلى بيان أدلت به حنيفة مزوي، رئيسة قسم المنظمات غير الحكومية بإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، التي أطلعت أعضاء اللجنة على آخر المستجدات بشأن أنشطة القسم وملاكه من الموظفين. وقالت في معرض وصفها للمشكلة الحالية المتعلقة بملاك الموظفين وتزايد عبء العمل في القسم أنها تدعو اللجنة إلى اعتبار هذه الحالة بمثابة فرصة لاستعراض وإصلاح وتحديث النظام والأساليب المستخدمة في البت في الطلبات، وفي استعراض تقارير السنوات الأربع، والنظر في إمكانية زيادة الاستعانة بتكنولوجيا المعلومات الجديدة.

٥٧ – ومضت تقول إن الاعتماد المتزايد على تكنولوجيا جديدة للمعلومات وتحسين مهارات الموظفين يمكنه أن يسد الفجوة بين مواصفات الموظفين ومؤهلاتهم ومدى تحمسهم للعمل. فالقسم يعاني من أساليب عمله العتيقة وبإمكانه الاستفادة من إجراء استعراض وتحليل لاحتياجاته في مجال تكنولوجيا المعلومات. وقد قُدم في هذا الصدد عرض إيضاحي بشأن النظام المتكامل لمنظمات المجتمع المدني. وجرى في هذا العرض استشراف السُبُل التي من شأنها أن تمكن القسم من إدخال التكنولوجيا الجديدة في أنشطة المنظمات غير الحكومية في المستقبل القريب.

٥٨ – وقالت في معرض حديثها عن تعزيز قسم المنظمات غير الحكومية إن اللجنة في حين أعربت عن تقديرها لجهود الأمانة العامة فإنها أشارت أيضا إلى مختلف المشاكل التي أعاقت أداءها لعملها بفعالية.

٥٩ – وقد رأت اللجنة بعد أن جرى إحاطتها علما بالعدد المتزايد من الطلبات الجديدة اعتمادا على الإحصاءات المقدمة (١٧٣ في عام ٢٠٠٧ و ٢٧٣ في عام ٢٠٠٨ وقرابة ٣٠٠ في عام ٢٠٠٩) أن عبء هذا العمل لا يستطيع أن يتكفل به القسم الذي يتضح أنه لا يعمل بكامل طاقته. ورغم أن هذه الحالة سيستعرضها فريق عامل غير رسمي، فقد عرض الوفد المصري مشروع قرار، لا تترتب عليه آثار في الميزانية، دعما للقسم والذي اعتُمد بتوافق الآراء (انظر الجزء الأول، الفصل الأول، مشروع القرار الأول).

٦٠ – وجدير بالذكر أن مشروع ”لجنة بلا أوراق“، وهو المشروع الذي أنشئ للمساعدة على الحد من الأعمال الورقية المرهقة، وترشيد المشاورات وإدارة السجلات لخدمة الأعضاء التسعة عشر للجنة، قد رشح للفوز بإحدى جوائز الأمم المتحدة الإحدى والعشرين لعام ٢٠٠٧ في فئات ”إعادة هندسة العمليات“. وقد أثمر هذا المشروع وفورات بلغت قيمتها

١,٥ مليون دولار نشأت عن تنظيم أوقات الاجتماعات، ومنها وفورات في الوثائق الورقية. وأفضى ذلك إلى حدوث تغييرات في ميزانية الفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩، حيث قلّص عدد جلسات اللجنة لفترة السنتين الحالية من ١٠٠ جلسة إلى ٦٠ جلسة.

٦١ - وفي الفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٨ أعيد تصميم النظام مرة أخرى ليتخذ شكله الحالي، وتحوَّل من نظام لاسترجاع السجلات إلى نظام شامل لإدارة السجلات وإدارة الاجتماعات. فهو الآن يدير العمليات الأساسية الموكولة إلى قسم المنظمات غير الحكومية، وييسر بنجاح تنسيق المعلومات، لا لأعضاء اللجنة فحسب، بل يتولى أيضا تنسيقها بين الأمانة العامة والمنظمات المقدمة للطلبات.

الإجراء الذي اتخذته اللجنة: "تعزيز قسم المنظمات غير الحكومية بإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية"

٦٢ - في الجلسة ٢٨، المعقودة في ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار بعنوان "تعزيز قسم المنظمات غير الحكومية بإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية"، عرضه ممثل مصر وورد في ورقة غير رسمية عُممت بالانكليزية فقط.

٦٣ - وفي الجلسة ذاتها، أوصت اللجنة بأن يعتمد المجلس الاقتصادي والاجتماعي القرار (انظر الفصل الأول، الفرع ألف).

خامسا - استعراض أساليب عمل اللجنة: تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٣١، بما في ذلك عملية اعتماد ممثلي المنظمات غير الحكومية، ومقرر المجلس ١٩٩٥/٣٠٤

ألف - النظر في المسائل المدرجة في جدول أعمال الفريق العامل غير الرسمي

٦٤ - في الجلسة ٣١، المعقودة في ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، قدم السيد سيرهات أكسين (تركيا)، ميسِّر الفريق العامل غير الرسمي للجنة تقريرا عن عمل الفريق.

٦٥ - وناقش الفريق العامل غير الرسمي للجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية المسائل التالية:

التدابير الرامية إلى تحسين إجراءات تقديم تقارير السنوات الأربع

٦٦ - وجه أحد الوفود انتباه الفريق العامل غير الرسمي إلى أن قسم المنظمات غير الحكومية كُلّف، وفقا للمقرر الشفوي الذي اتخذته اللجنة في ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، بتوجيه

رسالة تذكيرية أخيرة إلى المنظمات غير الحكومية التي لم تكن قدمت بعد مرور فترتي إبلاغ أي تقارير في إطار التقارير التي تقدم كل أربع سنوات. وكان يفترض أن تُرسل بالتوازي مع ذلك نسخة من الرسالة إلى البعثة الدائمة للبلد الذي يوجد فيه مقر المنظمة غير الحكومية؛ بيد أن الرسائل وُجهت إلى البعثات الدائمة في مرحلة متأخرة جدا.

٦٧ - وناقش الفريق العامل غير الرسمي النتائج المحتمل أن تترتب على هذا التأخير في تسليم الرسائل إلى البعثات الدائمة.

٦٨ - واتُفق على أن مشروع القرار بشأن ''التدابير الرامية إلى تحسين إجراءات تقديم تقارير السنوات الأربع'' الذي يتضمن تدابير عامة لتحسين عملية تقديم التقارير، لا يزال ينبغي تقديمه إلى المجلس.

سبل كفالة ألا تكون المنظمات غير الحكومية الجاري النظر في منحها المركز الاستشاري أو إعادة النظر في مركزها لأي غرض آخر ضالعة في أي نشاط إجرامي دولي، بما في ذلك الإرهاب، كما ينص على ذلك قرار المجلس ١٩٩٦/٣١:

٦٩ - وفقا للمقرر الذي اتخذته اللجنة في ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، ناقش الفريق العامل غير الرسمي جملة أمور من بينها سُبل كفالة ألا تكون المنظمات غير الحكومية الجاري النظر في منحها المركز الاستشاري أو إعادة النظر في مركزها لأي غرض آخر ضالعة في أي نشاط إجرامي دولي، بما في ذلك الإرهاب، كما ينص على ذلك قرار المجلس ١٩٩٦/٣١.

٧٠ - وقد ذكر جميع الوفود التي اشتركت في المناقشة أنها تشدد من حيث المبدأ على أهمية ألا يمنح المركز الاستشاري لأي منظمة غير حكومية ضالعة في أي عمل إجرامي دولي، بما في ذلك الإرهاب.

٧١ - وذكر وفد الولايات المتحدة أنه ينبغي للأمانة العامة للأمم المتحدة أن تستفيد في فرز طلبات الحصول على المركز الاستشاري من جميع قواعد بيانات وقوائم الأمم المتحدة الجنائية المتعلقة بالإرهابيين، بما في ذلك القائمة التي أعدتها لجنة مكافحة الإرهاب التابعة لمجلس الأمن (قرار مجلس الأمن ١٢٦٧ (١٩٩٩)).

٧٢ - وشكك عدد من الوفود في إمكانية تطبيق ذلك الاقتراح وذلك بالنظر إلى ولاية وقدرة قسم المنظمات غير الحكومية، وعلى ضوء الولاية الناشئة عن قرار مجلس الأمن ١٢٦٧ (١٩٩٩) وقرار المجلس ١٩٩٦/٣١.

٧٣ - وكان من رأي وفود شتى أن قائمة مجلس الأمن لا تشمل جميع المنظمات الإرهابية، وأكدت هذه الوفود وجود قوائم أخرى بمنظمات إرهابية، كالقوائم الوطنية. وكان من

رأيها أنه ينبغي أن يتواصل أخذ القوائم الوطنية في الاعتبار. وشدد وفد كوبا بالتحديد على أنه إن لم تؤخذ القوائم الوطنية في الاعتبار، فلن يعود هناك أمام وفد بلده ما يستدعي مواصلة المناقشة.

٧٤ - وأثيرت كذلك مخاوف من أن اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية ليست الهيئة الوحيدة التي يمكنها أن تمنح المنظمات مركز منظمات مدرجة في القائمة، وإنما هناك وكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة في إمكانها ذلك، وبالتالي فإن عملية الفرز هذه من قِبل قسم المنظمات غير الحكومية لن تكون شاملة.

الموعد النهائي لتقديم رسائل النوايا

٧٥ - أكد الفريق العامل غير الرسمي أن الأمانة العامة ينبغي أن تتقيد تقيدا دقيقا بالموعد النهائي لتقديم رسائل النوايا، الذي يعكس رغبة المنظمات غير الحكومية في طلب الحصول على مركز استشاري، لضمان التعامل مع الطلبات بشكل منظم ومنصف. ويرد الموعد النهائي في الفقرة ٦١ (ب) من قرار المجلس ٣١/١٩٩٦. (رأى الفريق العامل أنه تماشيا مع التحسن الذي طرأ على تكنولوجيا الاتصالات فإن احترام الموعد النهائي لن يغير الطلبات الواردة من البلدان النامية على الرغم من الزيادة في عدد مثل تلك الطلبات).

٧٦ - وفي الختام، قررت اللجنة أن يواصل الفريق العامل مناقشاته بشأن جميع البنود ذات الصلة المدرجة على جدول أعمالها خلال اجتماعها المقبل فيما بين الدورات في عام ٢٠٠٩.

باء - المسائل الأخرى ذات الصلة

المنظمات غير الحكومية التي تطلب تغيير اسمها

المنظمات التي طلبت تغيير اسمها في دورات سابقة

٧٧ - أحاطت اللجنة علما في جلستها ٢٧، المعقودة في ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، بطلب الحزب الراديكالي عبر الحدود (عام، ١٩٩٥) تغيير اسمه ليصبح الحزب الراديكالي غير العنيف عبر الوطني وعبر الحزبي.

الطلبات الجديدة المقدمة من منظمات لتغيير اسمها

٧٨ - أحاطت اللجنة علما في جلستها ٢٧، المعقودة في ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، بتغيير أسماء المنظمات السبع التالية:

من المؤسسة الكندية لحقوق الإنسان (الخاص، ١٩٧٧) إلى مؤسسة إكويتاس – المركز الدولي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان

من اللجنة الإنسانية المعنية بحقوق الإنسان (الخاص، ٢٠٠٥) إلى وضع حقوق الإنسان نصب الأعين

من مجموعة تطوير التكنولوجيا الوسيطة، المحدودة. (القائمة، ١٩٨٧) إلى منظمة العمل الملموس

من المؤتمر الدولي للمتطوعين (الخاص، ٢٠٠٥) إلى متطوعو المؤتمرات الدولية

من مؤسسة ليونارد شيشير الدولية (الخاص، ٢٠٠٦) إلى مؤسسة ليونارد شيشير لذوي الإعاقة

من مؤسسة فيلق الرحمة الدولية (الخاص، ١٩٩٨) إلى فيلق الرحمة

من الائتلاف الدولي للدعم (القائمة، ٢٠٠١) إلى المنظمة الدولية لحرية الفكر

المنظمات غير الحكومية التي أبلغت قسم المنظمات غير الحكومية بإنهاء أنشطتها أو التي لم تعد موجودة

٧٩ - أحاطت اللجنة علما، في جلستها ٢٧، المعقودة في ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، بإنهاء أنشطة منظمة الرابطة الدولية لحقوق الإنسان وتحرر الشعوب.

البيانات التي أدلت بها المنظمات غير الحكومية في الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠٠٨

٨٠ - أحاطت اللجنة علما في جلستها ٢٨، المعقودة في ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، بالطلبات التي قدمتها ٤٤ منظمة لكي يستمع إليها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الجزء الرفيع المستوى من دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨ (انظر E/2008/82)[(١)]:

الاستعراض الوزاري السنوي: تنفيذ الأهداف والالتزامات المتفق عليها دوليا فيما يتعلق بالتنمية المستدامة

منظمة سولابه الدولية (مركز استشاري خاص، ١٩٩٦)

(١) يظهر المركز الحالي والسنة التي مُنحت فيها المنظمة ذلك المركز بين قوسين بعد اسم المنظمة.

مؤتمر المنظمات غير الحكومية ذات العلاقة الاستشارية مع الأمم المتحدة (عام، ٢٠٠٢)

اتحاد تجار الحلي والمجوهرات والمصوغات (خاص، ٢٠٠٦)

جمعية المستشارين الماليين المستقلين (خاص، ٢٠٠٧)

رابطة الصين للأمم المتحدة (عام، ٢٠٠٠)

مؤسسة التجارب والبحوث الذاتية (القائمة، ٢٠٠٣)

المنظمة الدولية لمساعدة المعوقين (خاص، ٢٠٠٤)

الجمعية التونسية للأمهات (عام، ٢٠٠١)

رابطة مراكز التجارة العالمية (خاص، ١٩٧٧)

المنظمة العالمية للأسرة (عام، ١٩٤٨)

الاتحاد النسائي الدولي للسلام العالمي (عام، ١٩٩٧)

مؤسسة ملشاند وبرباتي ثاداني (القائمة، ٢٠٠٤)

رابطة ''إيوس بريمي فيري'' الدولية (خاص، ٢٠٠٤)

صندوق مومباي الاستئماني التعليمي (خاص، ٢٠٠٣)

مؤسسة الواحة للمدن المفتوحة (خاص، ٢٠٠٣)

فيلق الخير (عام، ١٩٩٩)

الاتحاد الدولي للاقتصاديين (عام، ١٩٩٩)

مؤسسة البحوث المتعلقة بنقل التكنولوجيا ودمجها (خاص، ٢٠٠٧)

المنظمة الأفريقية للعمل من أجل مكافحة الإيدز (خاص، ٢٠٠٣)

المنظمة اليابانية ''شينجي شوميكاي'' للمزارع الحديثة (خاص، ٢٠٠٤)

المؤسسة العالمية للديمقراطية والتنمية للبحوث العلمية والتربوية (خاص، ٢٠٠٤)

جمعية شاه بهرام بوغ لعموم الهند (خاص، ٢٠٠٤)

جمعية ديانوفا الدولية (خاص، ٢٠٠٧)

الرابطة الدولية لراهبات دخول السيدة العذراء (خاص، ٢٠٠٠)

وكالة السبتيين للتنمية والإغاثة (عام، ١٩٩٧)

مؤسسة س. م. سيغال (خاص، ٢٠٠٥)

الحركة الدولية لتقديم العون في جميع حالات الكرب – العالم الرابع (عام، ١٩٩١)

معهد التنمية الاجتماعية الدولية (خاص، ٢٠٠٠)

منظمة ياتشي واسي (القائمة، ٢٠٠١)

الشبكة الدولية للصحف اليومية (القائمة، ٢٠٠٤)

مؤسسة أمريكا البرازيلية (خاص، ٢٠٠٦)

الحركة الشعبية للتثقيف في مجال حقوق الإنسان (خاص، ١٩٩٨)

مؤسسة دياغراما للتدخلات السيكولوجية – الاجتماعية (خاص، ٢٠٠٧)

منتدى التعاون الإنمائي

المحفل الدولي للمنظمات غير الحكومية المعنية بالتنمية الإندونيسية (خاص، ٢٠٠٤)

منظمة المتطوعين في العالم (خاص، ٢٠٠٤)

الرابطة الدولية لشبكة ”إنتربريس سرفيس“ الإخبارية (عام، ١٩٩١)

مؤسسة البحوث المتعلقة بنقل التكنولوجيا ودمجها (خاص، ٢٠٠٧)

منظمة أكشن إيد للمعونة (خاص، ١٩٩١)

الشبكة النسائية الأفريقية للتنمية والاتصالات (خاص، ١٩٩٦)

مبادرة الدعم دون الإقليمية لشرق أفريقيا من أجل النهوض بالمرأة (خاص، ٢٠٠٤)

منتدى أوبنتو – المنتدى العالمي لشبكات المجتمع المدني (خاص، ٢٠٠٦)

التحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين (عام، ٢٠٠٤)

مركز بحوث التنمية الريفية والصناعية (خاص، ٢٠٠٥)

منظمة المدن والحكومات المحلية المتحدة (عام، ١٩٤٧)

سادسا – تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي (٢٠٠٦/٤٦)

٨١ – لم ترد أية طلبات للحصول على المركز الاستشاري من منظمات غير حكومية عملا بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٦/٤٦.

سابعا – النظر في التقارير الخاصة

الاتحاد الدولي لليهودية التقدمية

٨٢ – كان معروضا على اللجنة في جلستها ١٧، المعقودة في ٢٩ أيار/مايو ٢٠٠٨، شكوى مقدمة من وفد كوبا بوصفه رئيس مكتب التنسيق التابع لحركة عدم الانحياز ضد الاتحاد الدولي لليهودية التقدمية وهي منظمة غير حكومية التي تتخذ من الولايات المتحدة مقرا لها والمدرجة على قائمة المجلس. وأبلغ ممثل كوبا اللجنة بأن ممثل المنظمة غير الحكومية حاول، خلال مداخلته في الدورة الاستثنائية السادسة للمجلس المعقودة في جنيف يومي ٢٣ و ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ بشأن انتهاكات حقوق الإنسان الناشئة عن الهجمات والتوغلات العسكرية الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، الخوض في مسائل تتجاوز نطاق ولاية مجلس حقوق الإنسان. وطلب رئيس المجلس دورو كوستيا (رومانيا)، مرتين من الممثل أن يركز على المسألة قيد النظر؛ بيد أنه واصل مداخلته على نفس المنوال. وعندما لفت رئيس المجلس انتباهه للمرة الثالثة والأخيرة، قال ممثل المنظمة غير الحكومية، مقتبسا نص عبارة شكسبير ”بدلا من أن أتكلم سأختم بجملة واحدة. إن هناك مرضا عاما في الجو، وإحساسا بأن شيئا قد فسد في حالة المجلس“.

٨٣ – وذكر ممثل كوبا أن سوء سلوك ممثل المنظمة يتعارض مع المبادئ التي تحكم إقامة علاقات استشارية مع المنظمات غير الحكومية، المنصوص عليها في الفقرتين ٢ و ٣ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٣١. وطلب من أمانة مجلس حقوق الإنسان في جنيف التحقيق في الموضوع وتقديم ما تتوصل إليه من نتائج إلى اللجنة كي تقرر ما إذا كانت المنظمة قد أساءت استغلال مركزها وفي هذه الحالة يتعين على اللجنة اتخاذ إجراء في هذا الشأن.

٨٤ – وأعقب ذلك مناقشات مطولة طلب خلالها عدد من الدول أن يقدَّم تقرير إلى اللجنة في موعد أقصاه ٣ حزيران/يونيه.

٨٥ – وذكر ممثل الولايات المتحدة أنه ولئن كان يوافق على إجراء التحقيق فإنه لا يعتقد أن الموعد النهائي وهو ٣ حزيران/يونيه سيتيح وقتا كافيا لجمع جميع الوقائع. وهو يدرك أيضا أن

ممثل المنظمة قد أجرى حوارا مع رئيس مجلس حقوق الإنسان، خارج الاجتماع الرسمي، ربما يكون قد قدم خلاله اعتذارا. وأعرب ممثل إسرائيل عن اعتقاده بأنه ينبغي للجنة الاستماع إلى وجهة نظر رئيس مجلس حقوق الإنسان بشأن الحادث. وكان ممثل مصر يرى أنه لو صح أن ممثل المنظمة غير الحكومية قد اعتذر بصورة غير رسمية فإنه لا توجد مشكلة في أن تعتذر المنظمة كتابة. ونوه بأن المسألة أتيح لها المزيد من الوقت أكثر من المسائل السابقة، وذلك في ضوء حقيقة أنه قد تم إخطار المنظمة وأمانة مجلس حقوق الإنسان في جنيف بواسطة القسم في ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٨، بناء على قرار الفريق العامل غير الرسمي التابع للجنة. وقُدمت أيضا طلبات لبث شريط الفيديو، الذي يسجل الحادث، داخل قاعة الاجتماع.

٨٦ - وفي ٣ حزيران/يونيه استأنفت اللجنة النظر في الشكوى واطلعت على ذلك الجزء من البث الشبكي الذي يحتوي على التعليقات التي أدلى بها ممثل المنظمة غير الحكومية، موضوع الشكوى. وكان معروضا على اللجنة أيضا رسالة من الاتحاد الدولي لليهودية التقدمية رد أمانة مجلس حقوق الإنسان في جنيف. وأفادت الأمانة اللجنة بأنها لم تتلق أي طلب سواء من الرئيس أو من سواه من أعضاء المجلس لإجراء تحقيق. وبالإضافة إلى ذلك، لم يكن هناك دليل على وجود خطر محتمل على الأمن في هذه الحالة المحددة يستتبع إصدار الأمانة تقريرا عن تحقيق داخلي.

٨٧ - وأعرب ممثلو كوبا ومصر وقطر عن استيائهم من رسالة رئيس الاتحاد الدولي لليهودية التقدمية، التي اعتبروها مضللة وتتسم بالمناورة. وقالوا إن الرسالة كانت تدافع عن ممثل المنظمة في جنيف و لم تتضمن أي اعتذار عن سوء سلوكه. وأعربت بدلا عن ذلك عن أسفها وأن الآخرين شعروا بالانزعاج بسبب سوء سلوك ممثل المنظمة، وهو ما قدم عنه اعتذاره إلى رئيس مجلس حقوق الإنسان بعد جلسة المجلس. وأكدوا بعد ذلك أنه ينبغي مساءلة المنظمة، مثل أي منظمة أخرى عن أعمال وأخطاء ممثليها، بغض النظر عن نيتهم. وأكدوا أن سوء السلوك في الحادث، كما جرى الإعراب عنه في كلمات ممثل المنظمة كان موجها إلى مجلس حقوق الإنسان، وليس إلى شخص رئيسه المحترم. والمجلس هو هيئة حكومية دولية ينتخب أعضاؤه لتمثيل العضوية العامة في الأمم المتحدة وعدم الامتثال للمبادئ والترتيبات التي تنظم العلاقات مع المنظمات غير الحكومية أمر غير مسموح به. وبناء على ذلك، طلب ممثل كوبا أن تنظر اللجنة في اتخاذ الإجراء المناسب وفقا لقرار المجلس ٣١/١٩٩٦.

٨٨ - وطلب ممثلو إسرائيل، ورومانيا، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة الأمريكية إتاحة المزيد من الوقت لاستعراض الوقائع والمعلومات المعروضة على اللجنة. وقال ممثلا

الولايات المتحدة وإسرائيل إنهما يشعران بأن الرسالة كانت رسالة اعتذار، وإنها تناولت المسألة وكانت كافية.

٨٩ - وخاطب رئيس المنظمة اللجنة، مشددا على أن المنظمة لم تكن تقصد الإساءة إلى أي دولة عضو من أعضاء مجلس حقوق الإنسان وعلى أن رسالته كانت تعني اعتذارا غير مشروط. وأكد مجددا اعتذاره عن اللغة التي استخدمها ممثل المنظمة وذكر أنه سيقدم رسالة أخرى يزيد بهذا الشأن. وقد قدمت الرسالة الثانية وجرى توزيعها على أعضاء اللجنة في اليوم التالي واعتبرتها اللجنة اعتذارا مقبولا.

٩٠ - وفي ٦ حزيران/يونيه تلا رئيس اللجنة رسالة التوبيخ المقدمة من كوبا باسم حركة عدم الانحياز بعد التشاور مع أعضاء اللجنة الآخرين بهدف إرسالها إلى الاتحاد الدولي لليهودية التقدمية. وتمت الموافقة على الرسالة بتوافق الآراء.

٩١ - وركز ممثل الولايات المتحدة على الخدمات التي قدمتها المنظمة إلى الأمم المتحدة على مدى ٣٦ عاما، مشددا على عملها الجيد. وعبَّر عن الأسف لإحساس اللجنة بضرورة إرسال رسالة التوبيخ للمنظمة وأعرب عن اعتقاد وفده بأن القضية كان ينبغي اعتبارها منتهية عقب تقديم رئيس المنظمة اعتذارا صادقا أمام اللجنة. وحظي بيانه بتأييد ممثل إسرائيل، الذي شدد على ما للمنظمة من علاقة طويلة الأمد وقائمة على الاحترام مع الأمم المتحدة وعلى أنها كانت دائما تعمل بطريقة تلتزم فيها بروح ميثاق الأمم المتحدة وتشجع الديمقراطية والسلام والعدالة. أما فيما يتعلق بنص الرسالة المزمع إرسالها إلى المنظمة، فقال إن مناقشات مطولة قد جرت بشأن هذا الموضوع وإن وفده وافق على مضض على الانضمام إلى توافق الآراء.

٩٢ - وأشار ممثل كوبا إلى أن حركة عدم الانحياز قد أبدت مرونة من أجل التوصل إلى توافق في الآراء. أكد على أن المنظمة قد تصرفت بشكل لا يليق مما تطلب اتخاذ إجراء ما من جانب اللجنة. وأعرب عن اعتقاده بأن الرسالة التي اعتمدتها اللجنة تلبي هذا المطلب. وأعرب أيضا عن ثقته في أن في إمكان المنظمة اتخاذ التدابير اللازمة لكفالة عدم تكرار الحادث المذكور، وأكد أن اللجنة لديها اختصاص مراقبة أنشطة المنظمة للتأكد من أن المنظمة وممثليها يمتثلون في جميع الأوقات للمبادئ التي تنظم إنشاء علاقاتها الاستشارية مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي وطبيعتها.

التحررية الدولية

٩٣ - نظرت اللجنة، في جلستها ٣١، المعقودة في ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، في إعادة المركز الاستشاري للتحريرية الدولية، وهي منظمة تتخذ من المملكة المتحدة مقرا لها، وكان مركزها الاستشاري قد جرى تعليقه لفترة سنة واحدة (انظر مقرر المجلس ٢٢٩/٢٠٠٧). وتلا رئيس اللجنة البيان التالي:

إن اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية تحيط علما بأن تعليق عضوية التحررية الدولية، لمدة سنة سوف ينتهي في ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٨.

ثامنا - الصندوق الاستئماني العام للتبرعات لدعم شبكة الأمم المتحدة الإقليمية غير الرسمية للمنظمات غير الحكومية

٩٤ - في جلسة اللجنة ٢٦، المعقودة في ٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، عرضت السيدة حنيفة مزوي، رئيسة قسم المنظمات غير الحكومية التابع بإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، التقرير المرحلي لشبكة الأمم المتحدة الإقليمية غير الرسمية للمنظمات غير الحكومية (UN-NGO-IRENE). وعرضت الأنشطة التي جرى الاضطلاع بها في آسيا. بما في ذلك اجتماع المائدة المستديرة الإقليمي لرابطة أمم جنوب شرق آسيا (الآسيان) بشأن تشجيع المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأهداف الإنمائية للألفية وتحقيقها من خلال التعليم والتوعية المعقود في بانكوك والمؤتمر الثالث لشبكة الأمم المتحدة الإقليمية غير الرسمية للمنظمات غير الحكومية/آسيا - المحيط الهادئ بشأن التنمية المستدامة والألعاب الأوليمبية الخضراء التي أقيمت في بيجين. وركز نشاطا التوعية على موضوع الاستعراض الوزاري السنوي لعام ٢٠٠٨: ''تنفيذ الأهداف والالتزامات المتفق عليها دوليا فيما يتعلق بالتنمية المستدامة'' وجرى وصف أنشطة التوعية التي من المخطط الاضطلاع بها لصالح الدول العربية في الفصول الأربعة لعام ٢٠٠٨.

٩٥ - ولقد ضم اجتماع المائدة المستديرة الذي دام يومين ما ينوف على ١٠٠ من كوادر المجتمع المدني الرفيعة المستوى، من بينها خبراء في السياسات، وصناع رأي، إلى جانب ممثلين للأمم المتحدة ومنظمات دولية ومنظمات غير حكومية وأوساط أكاديمية، تداولوا جميعا بشأن التحديات التي تواجهها بلدان جنوب شرق آسيا في تحقيق الأهداف الإنمائية الثمانية للألفية في الوقت المناسب قبل الموعد النهائي وهو عام ٢٠١٥. وقد أنشئ مركز التفوق الإقليمي التابع لرابطة أمم جنوب شرق آسيا (الآسيان) والمعني بالأهداف الإنمائية للألفية أثناء انعقاد اجتماع المائدة المستديرة. وعُيّن معهد التكنولوجيا الآسيوي مقرا دائما لمركز

التفوق الإقليمي الأول هذا التابع للرابطة والمعني بالأهداف الإنمائية للألفية والمكرس للترويج للأهداف الإنمائية للألفية ولتحقيقها في جنوب شرق آسيا عن طريق التوعية والتدريب. وقد تلقى رئيس معهد التكنولوجيا الآسيوي رسالة فيديو من الأمين العام ترحب بهذه المبادرة بالقول بأن المركز الجديد سيوفر مع فروعه المحلية والإقليمية الاستمرارية لمبادرتهم. وسيكون أيضا مع فروعه بمثابة مراكز رئيسية للأهداف الإنمائية للألفية تروّج للأنشطة الإنمائية في مختلف أنحاء المنطقة. وقد أسفر اجتماع المائدة المستديرة هذا عن إصدار إعلان يوفر مبادئ توجيهية للمركز.

٩٦ - وثمة مؤتمر هام آخر للشبكة نظمته شبكة المنظمات غير الحكومية الصينية للتبادل الدولي، وهي منظمة مُوصى بمنحها مركزا استشاريا عاما في الدورة الحالية للجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية. وقد قدمت الدعم لذلك الاجتماع الشبكة الإقليمية غير الرسمية المشتركة بين الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية في بيجين وقسم المنظمات غير الحكومية، وحضره مسؤولون من إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية وإدارة شؤون الإعلام إلى جانب أكثر من ٢٠٠ ممثل لنحو ١٠٠ منظمة غير حكومية من الهند وإندونيسيا والفلبين وتايلند وبنغلاديش وفييت نام وسنغافورة وتركيا والبرازيل والولايات المتحدة والمملكة المتحدة وجنوب أفريقيا وماليزيا وهولندا والصين. واغتنم منسقو الشبكة الإقليمية غير الرسمية المشتركة بين الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية من أمريكا اللاتينية وأوروبا الشرقية وجنوب آسيا وشرق آسيا وأفريقيا فرصة انعقاد هذا المؤتمر فعقدوا اجتماعا لتنسيق التخطيط.

٩٧ - وقد اعتمد المؤتمر بالإجماع بيانا يقر بمفهوم الألعاب الأوليمبية الخضراء الذي دعا إليه ويمارسه منظمو الألعاب الأوليمية في بيجين، وهو مفهوم يجعل فكرة الاستدامة مجسدة في الإعداد لتلك الألعاب، بوصف ذلك مساهمة رئيسية في تحقيق كل من الأهداف الإنمائية للألفية والروح الأوليمبية. وأجرى المشاركون أيضا مناقشة مسهبة بشأن توليد فرص العمل وتحقيق التنمية المستدامة وبشأن القضاء على الفقر وتحقيق النمو الاقتصادي المستدام من أجل التنمية الاجتماعية وذلك تماشيا مع مواضيع المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠٠٨.

٩٨ - وبناء على طلب وفد مصر، عُرضت أيضا جهود التوعية التي من المخطط القيام بها فيما يتعلق بالدول العربية في الربع الأخير من عام ٢٠٠٨، وذلك للحاجة إلى شبكة إقليمية أنشط في العالم العربي الذي توجد فيه ١٦٤ فقط من المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس. ونتيجة لبرنامج التوعية التابع للشبكة الإقليمية غير الرسمية المشتركة بين الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية، زاد عدد المنظمات غير الحكومية ذات المركز

الاستشاري لدى المجلس القادمة من الجنوب بنسبة ١٤ في المائة خلال الفترة من عام ١٩٩٨ إلى عام ٢٠٠٧. وأصبحت الآن الشبكة الإقليمية غير الرسمية مترسخة في أنحاء شتى من العالم وتولى المنسقون الإقليميون مهامهم فيما يتعلق بالمناطق التالية: أفريقيا، وأمريكا اللاتينية، ومنطقة البحر الكاريبي، وآسيا – المحيط الهادئ، وأمريكا الشمالية، وأوروبا الشرقية.

٩٩ – وأعربت وفود الاتحاد الروسي والسودان والصين وكوبا ومصر عن تقديرها للعمل الذي أنجزته الشبكة الإقليمية غير الرسمية المشتركة بين الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية وذلك لأنه ييسر التواصل مع المنظمات غير الحكومية من البلدان النامية التي تحتاج إلى صوت أكبر وبروز أوضح.

تاسعا – جدول الأعمال المؤقت لدورة اللجنة لعام ٢٠٠٩ ووثائقها

١٠٠ – نظرت اللجنة، في جلستها ٣١ المعقودة في ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، في البند ١٠ من جدول الأعمال، جدول الأعمال المؤقت لدورة اللجنة لعام ٢٠٠٩ ووثائقها. وكان معروضا عليها مشروع جدول الأعمال المؤقت لدورتها لعام ٢٠٠٩ (E/C.2/2008/L.3).

١٠١ – وفي الجلسة نفسها، قررت اللجنة أن توصي المجلس بأن تعقد دورتيها في عام ٢٠٠٩ في المواعيد التالية: من ١٩ إلى ٢٨ كانون الثاني/يناير لدورتها العادية لعام ٢٠٠٩ ومن ١٨ إلى ٢٧ أيار/مايو لدورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٩ (انظر الفصل الأول، مشروع المقرر الرابع، الفقرة الفرعية (أ)).

١٠٢ – وفي الجلسة نفسها أيضا أقرت اللجنة جدول الأعمال لدورتها لعام ٢٠٠٩ كي يقدّم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (الفصل الأول، مشروع المقرر الرابع، الفقرة الفرعية (أ)).

عاشرا تنظيم الدورة

ألف – افتتاح الدورة ومدتها

١٠٣ – عقدت اللجنة دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٨ خلال الفترة من ٢٩ أيار/مايو إلى ٦ حزيران/يونيه وفي ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨. وقد عقدت اللجنة ١٥ جلسة.

باء – الحضور

١٠٤ – حضر الدورة أعضاء اللجنة التسعة عشر.

١٠٥ - وحضر الدورة أيضا ثلاثة عشر مراقبا من دول أخرى أعضاء في الأمم المتحدة؛ ومراقبان من دول غير أعضاء، وممثل إحدى منظمات الأمم المتحدة، ومراقبون عن منظمات غير حكومية. وترد في المرفق الأول لهذا التقرير قائمة المشاركين.

١٠٦ - واستمعت اللجنة، في دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٨، إلى سبعة ممثلين لمنظمات غير حكومية، أتيحت لهم الفرصة للرد على الأسئلة التي أثارتها اللجنة. والمعلومات الإضافية التي قدمها الممثلون يسرت المناقشة وعمل اللجنة فيما يتعلق باتخاذ قراراتها.

جيم - جدول الأعمال

١٠٧ - كان معروضا على اللجنة، في جلستها ٣١، المعقودة في ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، جدول الأعمال المؤقت لدورتها لعام ٢٠٠٨، بصيغته المعتمدة في الجلسة الأولى من دورتها العادية (E/C.2/2008/1).

١٠٨ - وفي الجلسة نفسها، أقرت اللجنة تنظيم أعمالها.

دال - الوثائق

١٠٩ - ترد في المرفق الثاني لهذا التقرير قائمة الوثائق التي كانت معروضة على اللجنة في دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٨.

حادي عشر - اعتماد تقرير اللجنة في دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٧

١١٠ - اعتمدت اللجنة، في جلستها ٣١، المعقودة في ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، مشروع التقرير (E/C.2/2008/L.4) وأذنت للمقرر بأن يضع التقرير في صيغته النهائية، بالتشاور مع أعضاء اللجنة، حسب الاقتضاء.

المرفق الأول

قائمة المشاركين

الأعضاء

الاتحاد الروسي	بوريس ف. تشيرنينكو، أوليغ أ. ديميكين، غريغوري إ. لوكييانتسيف، فلاديمير ي. جيغلوف، ألكسندر أبراموف
إسرائيل	إيان فلوس، إيلياساف شوارتز
أنغولا	إيستيفاو ألبرتو، سلفادور جيسوس
باكستان	بلال حيّ، أقصى نواز
بوروندي	هيمينغيلد نكورباغايا، ألبرتو شينغيرو
بيرو	رومي تنكوبا، غونزالو غيلين، إدغارد بيريز ألفا
تركيا	سيرهات أكسن، راميس تشين، عمر زربرلي
دومينيكا	كريسبن سن غريغوار، زيلفا تيودور
رومانيا	أوكتافيان ستاميت، ألكسندر سيوروبيا
السودان	حسن حامد حسن، عمار داود
الصين	غود جياكون، جانغ دان، جو فنغ
غينيا	بول غوا زومانغوي
قطر	طارق الأنصاري، محمد الكواري
كوبا	رودريغو ماميركا دياز، إيليانانونييز موردوفوش، لويس أ. أموروس نونييز، ميرتا غراندا أفيرهوف، كلوريا بيريز ألفاريز، صمويل بابيلونيا بالاتي
كولومبيا	بيتي إسكورسيا، خورخي توريس
مصر	وائل م. عطية، محمد الغيطاني
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	هاريت كروس، جونا جيرلنك، سايمون فين

الهند	ب. ن. ريدي
الولايات المتحدة الأمريكية	برايان يانغ، بول بيردسول، بيغي كيري

الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الممثلة بمراقبين

الأرجنتين، ألمانيا، إيران (جمهورية – الإسلامية)، البرتغال، بنغلاديش، بوليفيا، تونس، الجزائر، الجمهورية العربية السورية، سلوفينيا، السويد، شيلي، غواتيمالا، فييت نام، المكسيك، هولندا، اليابان، اليونان.

المرفق الثاني

قائمة الوثائق

رمز الوثيقة	بند جدول الأعمال	العنوان أو الوصف
E/C.2/2008/1	٢	جدول الأعمال المؤقت والشروح
E/C.2/2008/2/Add.12-36	٤ (ب)	التقارير التي تقدم كل أربع سنوات عن طريق الأمين العام للفترة ٢٠٠٣- ٢٠٠٦ عملا بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٣١
E/C.2/2008/R.2/Add.21-31	٣ (ب)	الطلبات الجديدة للحصول على المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي الواردة من منظمات غير حكومية
E/C.2/2008/L.2	١١	مشروع التقرير
E/C.2/2008/CRP.7	٣ (أ)	طلبات الحصول على المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي الواردة من منظمات غير حكومية والمؤجلة من دورات سابقة للجنة عُقدت في الفترة من عام ١٩٩٩ إلى عام ٢٠٠٨
E/C.2/2008/CRP.8	٤ (أ)	تجميع للتقارير التي تقدمها كل أربع سنوات المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي المؤجلة من دورات سابقة عُقدت من عام ١٩٩٩ إلى عام ٢٠٠٨
E/C.2/2008/CRP.9	٣ (أ)	طلبات الحصول على المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي الواردة من منظمات غير حكومية والمؤجلة من دورات سابقة للجنة عُقدت في الفترة من عام ١٩٩٩ إلى عام ٢٠٠٨
E/C.2/2008/R3/Add.2	٣ (ب)	طلبات إعادة التصنيف
E/C.2/2008/CRP.10	٩	الصندوق الاستئماني العام للتبرعات لدعم شبكة الأمم المتحدة الإقليمية غير الرسمية للمنظمات غير الحكومية
E/C.2/2008/CRP.11	٢	الجزء الرفيع المستوى من دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي